

## [389/6343] ما حكم من رجعت لبلدها قبل طواف الإفاضة

### بسبب الحيض وانتهاء التأشيرة؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هذه امرأة من افريقيا اصابها الحيض قبل طواف الافاضة ثم لم تطف ورجعت الى بلادها لانتهاء تأشيرة وكانت مع حملة انتهت اقامتها. فماذا عليها؟ حيث انها لا تستطيع - [00:00:01](#)

ان تحج مرة ثانية. لأن هذه الحجة كانت فرصة بالنسبة لها. هل تبقى كل هذه السنين محرمة؟ ولا يدخل بها زوجها ام توكل احدا تهلكت ادت المناسك تحلت التحلل الاول ما هي ما هي محرمة - [00:00:21](#)

الى ادي المناسك ولم يبقى الا الطواف بالبيت يصير تحلل التحلل الاول فهي متحللة لكن يلزمها ان تأتي بطواف الافاضة. لا يتم نسخها الا بطواف الافاضة لانه ركن من اركان الحج - [00:00:39](#)

والطواف يشترط له الطهارة. فاما ان تنتظر هي ووليهما يكون له وضع خاص واستثناء جهة من جهة النظام ولا اظن ان شاء الله انهم سيحرجونها سيعطونها مهلة. يعطونها يرجعون السفاراة او يراجعون المرج. ويعطونها مهلة. الى ان تؤدي تكمل حجها - [00:00:58](#) - [00:01:28](#)